

مشكلة نقص السيولة وفائضها في المصارف الإسلامية وحلولها الشرعية

علي حمد علي الصواغ(*)

د محمد تقي الدين بن محمد(*)

المقدمة

نشأت البنوك الإسلامية التي تطبق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها وأنشطتها الاستثمارية، تلبيةً لرغبة وحاجات المجتمعات الإسلامية، المطالبة بإيجاد مؤسسات مصرفية إسلامية، تحفظ أموالهم وتديرها وتنميها وفق أحكام الشرع الحنيف، مما ساعدهم على التخلص من الربا المحرم وشبهاته، وترسيخ أسس وقواعد الاقتصاد الإسلامي بشكل حقيقي وواقعي، كبديل شرعي ومقبول عند الناس عن البنوك التقليدية الربوية.

والمأمل في حال المصارف الإسلامية يجد أنها تعاني من مشكلة إدارة السيولة معاناةً كبيرة، ويسهم في تعميق هذه المشكلة الجانب الشرعي والجانب القانوني، أما الجانب الشرعي فيتمثل في الحظر القائم على المصارف الإسلامية، والذي يمنعها من الاقتراض بفائدة من البنك المركزي عند احتمالية حدوث نقص في السيولة النقدية، كحال البنوك التقليدية، كما لا يحق للمصارف الإسلامية بيع ديونها إلا بقيمتها الاسمية، بل إن تنضيض أصولها يبقى عرضة للوقت المتاح لها من أجل التسديد، وكل ذلك يتعلق بجانب الوفاء بالتزامات عملائها الآنية.

(*) جامعة ملایا - أكاديمية الدراسات الإسلامية - قسم الشريعة والاقتصاد.

(*) جامعة ملایا - أكاديمية الدراسات الإسلامية - قسم الشريعة والاقتصاد.

كما تتكرر العلة نفسها عندما تسعى لتوظيف فائض السيولة النقدية لديها، وذلك لأن المصرف الإسلامي محدد بثوابت شرعية، تحدّ من أشكال الأدوات المالية، التي تمكّنه من توظيف الفائض، وأما فيما يخص الجانب القانوني فإن البنوك المركزية لا تراعي خصوصية وضع المصارف الإسلامية، وبالتالي تعاملها على حد سواء مع المصارف التقليدية.

وفيما يأتي الحديث عن مشكلة من أهم مشاكل إدارة السيولة وهي مشكلة نقص السيولة النقدية أو فائضها لدى المصرف الإسلامي، وقد تم تقسيم هذا البحث إلى مبحثين، أما الأول فيتناول الحديث عن مشكلة نقص السيولة وحلولها الشرعية، ويتكون من ثلاثة مطالب، المطلب الأول بعنوان تعريف نقص السيولة في المصارف الإسلامية، والمطلب الثاني يتحدث عن أهم الآثار الناتجة عن انخفاض السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، والمطلب الثالث يتحدث عن الحلول الشرعية لمشكلة نقص السيولة في المصارف الإسلامية، ثم جاء المبحث الثاني وهو بعنوان مشكلة فائض السيولة في المصارف الإسلامية وحلولها الشرعية، ويتضمن ثلاثة مطالب، أما الأول فهو التعريف بمشكلة فائض السيولة، وأما المطلب الثاني فهو الأضرار التي تلحق المصارف الإسلامية نتيجة فائض السيولة، وجاء الثالث بعنوان الحلول الشرعية لمشكلة فائض السيولة في المصارف الإسلامية.

المبحث الأول

مشكلة نقص السيولة

يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب، المطلب الأول بعنوان تعريف نقص السيولة في المصارف الإسلامية، والمطلب الثاني يتحدث عن أهم الآثار الناتجة عن انخفاض السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، والمطلب الثالث يتحدث عن الحلول الشرعية لمشكلة نقص السيولة في المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: التعريف بمشكلة نقص السيولة.

الفرع الأول: تعريف النقص:

النَّقصُ: الخُسْرانُ في الحِظِّ، والنُّقصانُ يكونُ مَصْدَرًا، ويكونُ قَدْرُ الشَّيْءِ الدَّاهِبِ من المنقوصِ، تقول: نَقَصَ الشَّيْءُ يَنْقُصُ نَقْصًا ونُقْصَانًا، فَهُوَ مَصْدَرٌ، وتقول: نُقصانه كَذَا وكَذَا، وَهَذَا قدر الدَّاهِبِ، و(النَّقصُ) مَصْدَرُ الْمُتَعَدِّي، وَ(النُّقصانُ) مَصْدَرُ اللَّازِمِ، وَالْمُتَعَدِّي يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، تقول: نَقَصَهُ حَقُّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ [التوبة: ٤]، وَأَمَّا قَوْلُكَ: نَقَصَ الْمَالُ ذِرْهَمًا وَالْبُرُّ مَدًّا، فَذِرْهَمًا وَمَدًّا تَمْيِيزٌ^(١).

الفرع الثاني: تعريف السيولة.

(١) ينظر: الأزهرى، محمد بن أحمد بن الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م (٢٨٨/٨) مادة: نقص، الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م (ص ٣١٧) مادة: نقص.

السيولة هي كلمة مشتقة من السيول، وهي جمع السيل، فالسيولة مصدر من سَالَ يَسِيل، وتم إضافة تاء المصدر لتحقيق معنى المصدرية^(١)، وفي المعجم الوسيط ذكر السيولة: "ميوعة النقد الموجود تحت التصرف"^(٢)، وهذا يبين لنا أن السيولة لها حالة جريان النقود أو التدفق، كذلك الميوعة، وتتصف السيولة بما يأتي^(٣):

١. القدرة على تحويلها إلى نقد.

٢. القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية.

٣. التوفر تحت التصرف أو عند الطلب.

ولقد كان لنجاح تجربة المصارف الإسلامية نتائج ومظاهر وآثار مختلفة، منها زيادة حجم الودائع والحسابات الاستثمارية عما كان متوقعاً، وعن ما كان مخططاً من مشروعات استثمارية تستوعبها، وترتب على ذلك زيادة التدفقات النقدية الداخلية عن التدفقات النقدية الخارجية، وعن رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به، كما أن عجز السيولة له آثار سلبية على المصارف الإسلامية منها: حدوث خلل في تمويل المشروعات الاستثمارية السارية، وعدم مقدرة المصرف على مقابلة مسحوبات العملاء الطارئة، وسداد الالتزامات تجاه الغير

(١) أحمد العائد وآخرون، المعجم العربي الأساسي، (باريس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، د.ط، ١٩٨٩)، ص ٦٦١.

(٢) ناصر سيد أحمد وآخرون، المعجم الوسيط، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠٨)، ص ٢٨٤.

(٣) الأمين محمد، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة بين مصرف بنغلاديش الإسلامي ومصرف ماليزيا الإسلامي، (بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، ٢٠١٦).

في مواعيدها، وحدوث مشكلات مع البنك المركزي، وربما يؤدي هذا في بعض الأحيان إلى عملية الإساءة إلى سمعة المصرف الإسلامي بصفة عامة^(١). وبعد اطلاع الباحث على عدد من الدراسات التي تتناول السيولة في المصارف الإسلامية، فقد توصلت أطروحة أحمد سفيان (٢٠١٥) إلى أن المصارف الإسلامية تواجه تحديات أكبر في مجال السيولة، ذلك لأنها تلتزم بضوابط الشريعة الإسلامية، وأن معظم المصارف الإسلامية في العالم تواجه مشكلة فائض السيولة بشكل أكبر من مشكلة عجز السيولة، كما أفادت الأطروحة أن المصارف الإسلامية لن تتمكن من الخروج من مشكلة السيولة أبداً كما تخرج من طبيعة الوساطة المالية التقليدية التامة^(٢).

المطلب الثاني: أهم الآثار الناتجة عن انخفاض السيولة النقدية في المصارف الإسلامية.

ينتج العجز النقدي في المصرف الإسلامي بسبب زيادة التدفقات النقدية الخارجية وانخفاض التدفقات النقدية الداخلة، ويترتب على ذلك آثار سلبية من المهم دراستها، وهي ما يلي^(٣):

١. الإساءة إلى سمعة المصرف الإسلامي، وهذا الأمر معروف تماماً في العرف المصرفي بصفة عامة، فعندما يشاع أن مصرفاً يعاني من نقص في

(١) حسين شحاتة. (٢٠١٠). "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات"،

الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من ١٩-٢٣ محرم، رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي، مكة المكرمة.

(٢) سفيان أحمد، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العامة في ماليزيا: دراسة تحليلية من

منظور إسلامي، (جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ٢٠١٥).

(٣) حسين شحاتة. (٢٠١٠). المصدر نفسه.

السيولة، يؤثر ذلك إلى سلسلة من التفاعلات التي تؤدي إلى إفلاسه، وإذا كان هذا هو الحال في البنوك التقليدية ففي البنوك الإسلامية يكون أشد خطورة.

٢. فقد فرص استثمار وضياعها من المصرف الإسلامي كان من المحتمل اغتنامها واستغلالها لو كان لديه أموال سائلة، ولا سيما في المشروعات الاستثمارية التي لا يمكن تعويضها.

٣. يؤدي نقص السيولة أيضاً إلى اضطرار المصرف الإسلامي بالتصرف في تسهيل مشروعات استثمارية قائمة قبل أجلها، مما يؤدي إلى حدوث خسارة، أو فقدان وضياع فرص ربحية، كان من الممكن تحقيقها في ظل الظروف العادية.

٤. يؤدي نقص السيولة أيضاً لعملية ارتباك معنوي عند إدارة المصرف الإسلامي، مما قد يعمل على التأثير في التردد باتخاذ القرارات الاستثمارية والإدارية.

المطلب الثالث: الحلول الشرعية لمشكلة نقص السيولة في المصارف

الإسلامية.

وفي هذا المطلب سيتم التعرّض لطريقتين من طرق حل مشكلة نقص السيولة في المصارف الإسلامية، حيث تم تقسيم المطلب إلى فرعين، أما الأول فهو دور الصكوك في حل مشكلة نقص السيولة في المصارف الإسلامية، وأما الثاني فهو حل مشكلة نقص السيولة بإنشاء سوق مصرفية بين المصارف الإسلامية.

الفرع الأول: دور الصكوك في حل مشكلة نقص السيولة في المصارف الإسلامية.

عند النظر إلى أليات التصكيك والتوريق نرى اختلافاً بين وجهات نظر العلماء، وآرائهم في ذلك، فمنهم من قال إن التصكيك هو صيغة وصيغة المصارف الإسلامية الخالصة، وليس التوريق الذي يشاركه مع المصارف التقليدية، كما ذهب لذلك مؤلف كتاب التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، الذي اعتبر التصكيك بديلاً للتوريق التقليدي، لكنه يعود في الوقت نفس الكتاب ليتحدث عن التصكيك ويقول بأن التوريق التقليدي لا يختلف عن التصكيك الإسلامي، من حيث طريقة الإجراءات، وبعض الأهداف والدوافع، غير أن عملية التصكيك الإسلامي حالها مثل حال أي معاملة أخرى منضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يجعله يختلف عن التوريق التقليدي في عدة نقاط^(١).

ويعرّف على أية حالة التصكيك بأنه: "إصدار أوراق مالية قابلة للتداول، مبنية على مشروع استثماري يدر دخلاً"^(٢)، ويعرفه جانب من الفقه بأنه: "عملية تحويل جزء أو مجموعة من الأصول غير السائلة والمرة لدخل يمكن التنبؤ به التي يمتلكها المؤسسة إلى أوراق مالية قابلة على الشركة في منافع هذه الأصول خلال فترة معينة، فهو يعني تحويل أو تقسيم أصل، أو أكثر إلى صكوك"^(٣)، ويعرّف التوريق عند فقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلامي، بتعريفات عدة، فقد عرفه صالح ملائكة بأنه: "جمع الموجودات غير السائلة لدى مؤسسة ما، وتحويل

(١) حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، (رسالة ماجستير

مقدمة إلى جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف بالجزائر، ٢٠١٢).

(٢) مجمع الفقه الإسلامي، صكوك الاجارة القرار، رقم ١٣٧ (٣/١٥) ١١-٦ - مارس، ٢٠٠٤م.

(٣) عجيل جاسم النشمي، (٢٠٠٩). "التوريق والتصكيك وتطبيقاتها"، الدورة التاسعة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي، دولة الامارات العربية المتحدة.

ملكيتها إلى صندوق أو مؤسسة أخرى، تقوم بإصدار صكوك تساندها تلك الموجودات، ثم تقوم بإتاحتها للتداول في الأسواق المالية بعدما يتم تصنيفها ائتمانياً^(١).

وفي حالة عجز السيولة، يقوم المصرف الإسلامي بتسييل بعض ما عنده في محافظ الصكوك وفق معايير وضوابط معينة، ويضبط عمليات الشراء والبيع منهجية وسياسات مالية واستثمارية التي تعمل بدورها على تحكيم إدارة الخزينة في المصارف الإسلامية، إن الهدف الأساسي لتوريق أو تصكيك الموجودات هو إيجاد أدوات مالية جديدة متعلقة بموجودات ما، يمكن التداول بها في الأسواق المالية، مما يؤدي ذلك إلى رفع نسبة السيولة في هذه الأسواق، كما يؤدي إلى خلق تدفقات مالية جديدة^(٢).

الفرع الثاني: حل مشكلة نقص السيولة عن طريق إنشاء سوق مصرفية بين المصارف الإسلامية.

المصرفية الإسلامية أو الصيرفة الإسلامية (Islamic Banking) وتعني النظام أو النشاط المصرفي المتوافق مع الشريعة الإسلامية، حيث إن الفائدة التي تدفعها المصارف العادية عن الودائع، أو التي تأخذها عن القروض تدخل في حكم الربا، الذي يعد من الكبائر، وقد تم إنشاء أول مصرف إسلامي في دبي أوائل سبعينات القرن الماضي، حيث تم بعدها أنشئ العديد من المصارف

(١) صالح جميل ملائكة، التوريق وأدوات السيولة للسوق الإسلامية، (ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، ١٩-٢٠- يونيو، ٢٠٠٢).

(٢) ناصر فرج، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية - دراسة على مصرف معاملات إندونيسيا فرع مالانج (دراسة وصفية تحليلية)، (بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة مولانا إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٦).

الإسلامية بعد ذلك، والتي بلغت نحو (٥٠٠) مصرف في جميع أنحاء العالم، ومن أشهرها مصرف فيصل الإسلامي، ومصرف دبي الإسلامي^(١). وكانت البنوك تعمل في بيئة تنافسية شديدة، فقد أصبح لازماً عليها أن تستفيد من التقنيات الحديثة وإدخالها في زخم تلك المنافسة، الأمر الذي سيلقي بآثاره على هيكل السوق المصرفية والسلوك والأداء، وتوجه البنوك لعملية إرساء أسعار تعتمد على المنافسة والطلب والتكلفة، وبالتالي فإنه من الممكن أن الحرية تساعد البنوك على عملية زيادة في مكاسبها، مما ينسجم مع وجهة النظر القائلة بأن المنافسة هي قوة حيوية بالنسبة لأداء اقتصادي أفضل ومثالي، لذلك اتخذت الكثير من البلدان في العالم سياسة من شأنها عملية دعم المنافسة في هذا القطاع الحيوي، والتخصيص الكفؤ لموارده، وتقديم طرق خلاقة لتعبئة المدخرات، والتي أثرت بشكل كبير في زيادة كفاءة وربحية البنوك^(٢).

اتفاقية إعادة الشراء (الريبو): Repo

أولاً: تعريف اتفاقية الريبو.

التعريف الأول: تعريف اتفاقية إعادة الشراء (الريبو) بأنها "شراء أوراق مالية، أو أصول قابلة للتسييل بسعر محدد، مع التعهد ببيعها على من اشترت منه في تاريخ محدد، وسعر محدد، يذكر في الاتفاقية"^(٣).

(١) ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، "مصرفية إسلامية"، <https://ar.wikipedia.org/wiki>

آخر زيارة للموقع بتاريخ: (١٣-٥-٢٠٢٣م).

(2) Gaddam, L., Al Khathlan, Kh., & Malik, S. (2009). Commercial Banks in Saudi Arabia: A Study of Financial Performance. Journal of International Finance and Economics, 9(1): 15-24.

(٣) مصطفى نجم، فائض السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية لمصرفي بنك إسلام ماليزيا وبيت التمويل الكويتي بماليزيا، (قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي

وقد ورد تعريف ثانٍ لاتفاقية الريبو بأنها: "قيام أحد المتعاملين ببيع أوراق مالية إلى طرف آخر، بعد الاتفاق في الوقت نفسه على إعادة شراء هذه الأوراق ذاتها بتاريخ آجل، وبسعر البيع الأصلي مضافاً إليه الفائدة"^(١).

ويرى الباحث من التعريفين السابقين بأن الهدف من اتفاقية الريبو عملية الحصول على السيولة النقدية بشكل سريع وعاجل لمركز المتمول، حيث أنه يعمل عن طريق بيع الأوراق المالية، للحصول على ثمنها النقدي من المشتري، ثم في الموعد الآجل يسترد البائع أوراقه المالية بثمن أعلى من الثمن الأول، والفرق بين السعرين يكون تكلفة التمويل.

وتسمى الأسواق المالية التي تتعهد باتفاقية إعادة الشراء أسواق الريبو، وهذه الأسواق مشهورة ومعروفة في المراكز المالية الكبرى، وأول من عمل على استخدامها كانت الولايات المتحدة الأمريكية، والدول الأوروبية^(٢).

ثانياً: الهدف من اتفاقية إعادة الشراء الريبو REPO، والريبو العكسي:

١. تعد وسيلة من وسائل السياسة النقدية، حيث تعرف باسم عمليات السوق المفتوح بمفهومها المحدود، وتعمل بها بعض المصارف المركزية؛ للتحكم بالسيولة النقدية لدى المصارف بعملية الزيادة أو النقصان.

والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، (٢٠١٥)، ص ١٠١، ص ١١، جبرين الجبرين، وصالح العواد، تجربة المملكة العربية السعودية في مجال اتفاقيات إعادة الشراء (الريبو)، (أبو ظبي: منشورات صندوق النقد العربي، د.ط، ٢٠٠١)، ص ١٣٢.

(١) أحمد عبد العزيز الششري، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية - دراسة تأصيلية تطبيقية، (أطروحة دكتوراه، السعودية: معهد العالي للقضاء - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠١٤)، ص ٩٢.

(٢) الششري، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية - دراسة تأصيلية تطبيقية، المصدر نفسه، ص ٩١.

٢. الحصول على تمويل مضمون قصير الأمد، فهي تعد قروض مضمونة قصيرة الأمد، وتغطي مراكز العمليات بتكلفة قليلة ومنخفضة، وهذه العملية تعد مصدراً للسيولة عندما تكون هناك حاجة مؤقتة لها لأيام قليلة أو ليلة واحدة.
٣. المرونة في حجم السيطرة على حجم الائتمان عن طريق قيام البنك المركزي بتعديل مستوى السيولة المصرفية بصورة مباشرة، والتي تكون بحوزة المصارف التجارية، حيث تتميز اتفاقية إعادة الشراء بهذه الخاصية^(١).
٤. استثمار الفاض المالي لمدة قصيرة، ومن بين هذه الأمثلة على الأوراق المالية المستخدمة في عملية إعادة الشراء:
 - السندات الحكومية: وهي عبارة عن أوراق مالية، تشبه قرضاً طويل الأمد في ذمة مصدرها (الحكومة) لصالح حملة السندات^(٢).
 - أدونات الخزينة: وهي أوراق مالية تشكل قرضاً في ذمة مصدرها (الحكومة) لصالح حملة أدونات الخزينة، وتكون قصيرة الأجل^(٣).
 - شهادات الإيداع: وتعتبر هذه الشهادات إثبات بأن البنك يحتفظ بوديعة لحاملها، حيث تصدر من قبل البنوك^(٤).
 - أوراق مالية مدعومة برهونات عقارية سندات غير حكومية وغيرها، وتكون موثوقة برهونات عقارية^(١).

(١) أرشد فؤاد التميمي، الأسواق المالية، (الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع، د.ط،

٢٠١٢)، ص ٧٧.

(٢) الجبرين والعواد، تجربة المملكة العربية السعودية في مجال اتفاقيات إعادة الشراء (الريبو)، ص ٢٠.

(٣) محمد محمود حبش، الأسواق المالية العالمية وأدواتها المشتقة- تطبيقات عملية،

(الأردن: د.ط، ١٩٩٨م).

(٤) المرجع نفسه، ص ٨٨.

حيث إن البنوك المركزية تستخدم هذه السياسة لتحقيق السياسة النقدية المرجوة من السوق، حيث يتم توفير السيولة العاجلة للمصارف التجارية، فقد يحتاج المصرف التجاري للسيولة بشكل سريع؛ بهدف تغطية حاجات غير متوقعة في العمليات المصرفية اليومية مع عملائه، أو مع البنوك الأخرى.

ثالثاً: الحكم الشرعي في اتفاقية إعادة الشراء^(٢):

إن المتأمل في اتفاقية إعادة الشراء يجد أنها أقرب ما تكون إلى "بيع الوفاء"^(٣)، الذي تناوله مذهب الحنفية، وهو من البيوع التي استحدثها أهل سمرقند، وأما المالكية أطلقوا عليه مسمى (بيع الثنيا)^(٤)، وأسماء مذهب الشافعية (بيع العُهدَة)^(٥)، وأما الحنابلة فقد أطلقوا عليه اسم (بيع الأمانة)^(٦)، ويعتبر مذهب الحنفية من أكثر المذاهب اهتماماً بهذه المسألة دراسة وتحريراً، حيث ورد عن متأخري الحنفية أنهم ذكروا أربع صور لبيع الوفاء، وهي:

(١) أن يبيعه العين بألف على أنه إذا رد عليه الثمن، رد عليه العين.

(١) إدارة مخاطر الائتمان في أسواق الريبو، ص ١.

(٢) محمود بن أحمد البخاري الحنفي ابن مازة، (ت: ٦١٦هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٤)، ج ٤، ص ٣٧٣.

(٣) محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين البابرتي، العناية شرح الهداية، (دار الفكر، د. ط، د. ت)، ج ٩، ص ٢٣٦.

(٤) الخطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن، الرُّعَيْنِي المالكِي، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (دار الفكر، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ج ٤، ص ٣٧٣.

(٥) أحمد بن محمد الهيثمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د. ط)، ج ٤، ص ٢٩٦.

(٦) منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، (بيروت: دار الفكر، د. ط، ١٤٣٢هـ)، ج ٣، ص ١٤٩.

(٢) أن يقول البائع للمشتري بعت منك هذه العين بما لك علي من الدين، على أني متى قضيت الدين فهو لي.
(٣) أن يقول: بعت منك هذه العين بكذا، على أني إن دفعت إليك الثمن تدفع العين إلي^(١).

وتتفق صورة بيع الوفاء واتفاقية إعادة الشراء في أمرين:

- تحقق المواعدة بين طرفي العقد، ولكن المواعدة في بيع الوفاء غير ملزمة، على عكس اتفاقية إعادة الشراء فإن المواعدة ملزمة^(٢).
 - عدم نقل ملكية المبيع للمشتري، حيث إن المبيع يبقى في ضمان البائع في حالة بيع الوفاء، ولا يجوز للمشتري الانتفاع به، إلا إن أباحه المالك، وفي اتفاقية إعادة الشراء لا ينقل المبيع منها من دفاتر البائع إلى المشتري^(٣).
- اختلف أهل العلم في مشروعية بيع الوفاء، وذهب جمهورهم، وهم متقدمو الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه بيع محرم، وذلك لأسباب منها^(١):

(١) سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، (دار النشر للجامعات، ط ١، ٢٠٠٥م)، ص ٢٣٠-٢٣٢، نبيل وشيبان، ودينا كنج شيبان، قاموس أركابيتا للعلوم المصرفية والمالية، (بيروت: مطبعة كركي، ط ٢، ٢٠٠٨)، ص ٦٩٦.

(٢) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، د. ط، ٢٠٠٠)، ج ٢، ص ٣٣٣-٣٥، علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، (دار الجيل، ط ١، ١٩٩١)، ج ١، ص ٩٧.

(٣) غياث الدين أبو محمد بن غانم بن محمد البغدادي، مجمع الضمانات في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، (د. ط، ١٩٩٩)، ج ١، ص ٥٣٠، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، (دمشق: دار القلم، ط ٢، ١٩٨٩)، ص ٧.

- خلو شروط عملية البيع، حيث يشترط البائع أخذ المبيع إذا رد الثمن إلى المشتري، وهو شرط يخالف مقتضى العقد، إذ إن البيع يقتضي انتقال الملكية من البائع إلى المشتري، ولا يجوز اشتراط عكس ذلك.
 - عدم نية انتقال الملكية حقيقة في هذا البيع، بل يقصد منه الربا المحرم عبر إعطاء المال لأجل، ومنفعة المبيع هي الربح.
- ذهب بعض متأخري الحنفية والشافعية إلى القول بجواز بيع الوفاء، وذلك على أساس أن الناس قد تعارفوا عليه وتعاملوا به، وذلك لحاجة الناس إليه هروباً من الربا، وبناءً على ذلك، فإن بيع الوفاء صحيح، وإن كان متناقضاً مع القواعد الفقهية، وذلك لأن القواعد الفقهية تترك بالتعامل^(٢).
- الترجيح في حكم اتفاقية إعادة الشراء الربوي:**

ويرجح القول أن اتفاقية إعادة الشراء الربوي محرمة؛ وذلك لأنها في حقيقتها بيع وشراء غير حقيقيين، حيث إن الإجماع منعقد بين العلماء في تحريم القرض الذي يتضمن فائدة مشروطة للمقرض، كربا الديون والقرض المشروط بمنفعة للمقرض يشمل هذا الحكم، والدليل على ذلك أن ربا الديون كان موجوداً في الجاهلية قبل الإسلام، وأكد القرآن الكريم على تحريمه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٣)، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ

(١) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج ٥، ص ٢٨٠، الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج ٤، ص ٣٧٣، أحمد بن محمد الهيثمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د.ط)، ج ٤، ص ٢٩٦، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، (بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٤٣٢هـ)، ج ٣، ص ١٤٩.

(٢) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج ٥، ص ٢٨٠.

(٣) [سورة البقرة: ٢٧٨].

أَسْلَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ الرَّبَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ الْحَقُّ إِلَى أَجَلٍ، فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ، قَالَ: أَنْقُضِي أَمْ تُزَيِّي؟ فَإِنْ قَضَى أَخَذَ، وَإِلَّا زَادَهُ فَبَحَقَّهُ، وَأَخَّرَ عَنْهُ فِي الْأَجَلِ»^(١).

من المعلوم أن الإبل ليست من الأموال الربوية، وأن إجماع الأمة منعقد على تحريم ربا الديون في جميع الأموال، بما في ذلك الإبل. حتى الظاهرية الذين قصرُوا الأموال الربوية في ربا البيوع على الأصناف الستة المنصوص عليها، لم يخالفوا في أن ربا الديون يجري في جميع الأشياء.

وجاء في كتاب «المحلى بالآثار» أن الربا لا يكون إلا في بيع، أو قرض، أو سَلَمٍ، ولا يجوز أن يكون في غيره^(٢).

وبناءً على ذلك، فإن اتفاقية إعادة الشراء (الريبو) محرمة شرعاً؛ لأنها تتطوي على ربا الديون، وهو من أشد أنواع الربا تحريماً، وهذا ما أكدته هيئة بيت التمويل الكويتي، حيث أصدرت فتوى بتحريم هذه المعاملة^(٣).

(١) مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، موطأ الإمام مالك، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ط، ١٩٨٥)، رقم (٨٣)، ج ٢، ص ٦٧٣-٦٧٢، وينظر: أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر، الإجماع، (دار المسلم للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٤).

(٢) علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري ابن حزم، المحلى بالآثار، (بيروت: دار الفكر، د. ط، د. ت)، ج ٧، ص ٤٠١.

(٣) الفتاوى الشرعية في المسائل الاقتصادية، (بيت التمويل الكويتي، رقم ٨٣٠)، ج ٣، ص ٤٧.

المبحث الثاني

مشكلة فائض السيولة في المصارف الإسلامية

تعدّ السيولة من أهم المؤشرات التي يعتمد عليها العملاء في عملية تقييم البنوك والمفاضلة بينها، وكذلك فائض السيولة في البنوك الإسلامية، وسيتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب، أما الأول فهو التعريف بمشكلة فائض السيولة، وسيكون المبحث الثاني عن الأضرار التي تلحق المصارف الإسلامية نتيجة فائض السيولة، والمبحث الثالث بعنوان الحلول الشرعية لمشكلة فائض السيولة في المصارف الإسلامية، ويتكون من فرعين، أما الأول فهو بعنوان حل مشكلة فائض السيولة من خلال المراجعة الدولية، والفرع الثاني بعنوان حل مشكلة فائض السيولة من خلال الصكوك الإسلامية، والفرع الثالث يدرس حل مشكلة فائض السيولة من خلال إيداعها في البنوك المركزية.

المطلب الأول: التعريف بمشكلة فائض السيولة.

الفرع الأول: تعريف الفائض:

تشق كلمة من (فيض): فاض الماء والدّمع وما نحوهما، فيضاً وفُيُوضَة وفُيُوضاً وفُيُوضاناً وفُيُوضُوةً: إذا كثر، والحَوْضُ فائض: أي ممتلئ، والجمع: أفياض وفُيُوضٌ^(١).

فائض السيولة حسب ما ورد في «القاموس المحيط» يدل على "التراكم غير الطوعي من الاحتياجات السائلة من البنوك"^(١) وتدل هنا كلمة غير الطوعي في

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، (دار صادر، لبنان، بيروت، ط ١): ج ٧، ص ٢١، مادة: فيض، وفي المعجم الوسيط، باب الفاء: ج ٢، ص ٧٠٨.

التعريف بأن وجود هذا الفائض كان رغماً عن البنك، أو أنه تعرض لما يجعله مطراً لوجوده، حيث يكون استجابة لقانون الاحتياطي الإجمالي مثلاً، ولا يحقق هذا المبلغ عائداً.

الفرع الثاني: تعريف فائض السيولة:

تُعرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فائض السيولة بأنه: "توافر سيولة زائدة عن حاجة المؤسسة"^(٢).

ويعرفها البعض بأنها: "التراكم غير الطوعي من الاحتياطات السائلة من البنوك"^(٣).

وقد ورد تعريفها في موقع أجنبي بأنها: "مقدار النقود التي يحتفظ بها البنك فوق متطلباته المعتادة"^(٤).

وعرف الرقيبات فائض السيولة بأنها: "عدم قدرة البنك على توظيف ما لديه من أموال بشكل مناسب"^(٥).

(١) الفيروزآبادي، مجد الدين. (د.ت). "القاموس المحيط"، ص ٦٥١.

(٢) المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (٤٤)، (السيولة: تحصيلها وتوظيفها).

(٣) (Pierre-Richard Agénor and Karim El Aynaoui, "Excess Liquidity, Bank Pricing Rules, and Monetary Policy", (Manchester: Centre for Growth and Business Cycle Research, Economic Studies, 2008), p3.

(٤) (Pierre-Richard Agénor and Karim El Aynaoui, "Excess Liquidity, Bank Pricing Rules, and Monetary Policy" (Manchester: Centre for Growth and Business Cycle Research, Economic Studies, 2008), p3.

(٥) غازي الرقيبات، مشكلة فائض السيولة في البنوك الإسلامية وأثرها على الأداء، (كلية إدارة المال والأعمال، جامعة آل البيت الأردن، ٢٠١٣).

وعرفها المطيري فائض السيولة النقدية لدى المصرف الإسلامي بأنها: "زيادة رصيد النقد الفعلي عن رصيد النقد الواجب الاحتفاظ به، وينشأ هذا الفائض عن زيادة التدفقات النقدية الداخلة (الودائع بشكل أساسي)، أو نقص التدفقات النقدية الخارجة أو كليهما معاً، ويحدث ذلك الفائض نتيجة مجموعة من الأسباب، وينتج عنه مجموعة من الآثار السلبية"^(١).

وقد لاحظ الباحث زيادة نسبة السيولة في المصارف الإسلامية، وتحقق عنده صحة كلام الاقتصاديين بموضوع وضع المصارف الإسلامية وما تواجهه من مشاكل في جانب فائض السيولة، ولعل هذه الفوائض تعود للأسباب الآتية^(٢):

١. افتقار المصارف الإسلامية لبنك مركزي إسلامي تلجأ إليه عند وقوعها في مشكلة فائض السيولة أو عجزها.

٢. عدم إمكانية توظيف الأموال في نفس يوم الإيداع، ففي طبيعة عمل المصارف الإسلامية لا توجد استثمارات للأموال في نفس يوم الإيداع، وهذا يؤدي إلى تعطيل أموال المصارف الإسلامية، مما يؤثر على العائد.

٣. طبيعة الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية تجعل تسهيل هذه الاستثمارات استجابة لطلبات المودعين للسحب في غير موعد التضيض أمراً في غاية الصعوبة، حيث تجد المصارف الإسلامية نفسها تلقائياً مضطرة للاحتفاظ بنسبة عالية من السيولة مقارنة بالبنوك الربوية، حتى تحافظ على

(١) صنت المطيري، "مشكلة فائض السيولة وأضرارها على المصارف الإسلامية" مجلة الدراسات العربية، ٤٥ (٣) ١٥٤٣-١٥٥٨، ص ١٥٤٥.

(٢) جمال الدين عطية، المصارف الإسلامية بين الحرية والتنظيم: التقليد والاجتهاد، النظرية والتطبيق، (قطر: كتاب الأمة، ط ١، ١٩٨٧).

زبائنهم الذين لا يجدون حرجاً من التعامل مع البنوك الربوية إذا واجهوا مشكلة في السحب من المصارف الإسلامية في أي وقت يشاؤون.

٤. تجمع كميات كبيرة من الودائع بسبب انتظار المسلمين فتح مصارف إسلامية، فحماسهم لها وإقبالهم عليها كان دافعاً لكثير منهم لإيداع أموالهم فيها، رغبة في إنجاز الفكرة وهروباً من الوقوع في الربا.

٥. تحقيق رغبة نفسية عند الكثير من التجار المسلمين، وهي اطمئنانهم لأن المصارف الإسلامية تشاركهم في الربح والخسارة، فيدفعهم ذلك لإيداع كميات كبيرة من الودائع.

٦. قيام البنك المركزي بمجموعة من الإجراءات، وإصدار بعض القوانين لتنظيم حجم السيولة في الدولة، وحماية أموال المودعين في البنوك لضمان ردها إليهم.

٧. تختلف البنوك التقليدية عن المصارف الإسلامية في سرعة البدء في الاستثمار، فالمصارف التقليدية يمكنها أن توفر سيولة لتقرضها في نفس اليوم الذي تُقرر فيه الاستثمار، حيث يتم خلال دقائق أو ساعات، ولكن المصارف الإسلامية لا تتوافر لديها هذه السرعة في البدء بالاستثمار، وهذا بسبب طبيعة عملها القائم على التمويل بالمشاركة، حيث يتطلب فترة زمنية تتم خلالها دراسة المشروع المطلوب تمويله، وهذه الدراسة تتطلب وقتاً زمنياً قبل البدء الفعلي بالتمويل، وهذا التأخير يعتبر تعطيلاً للأموال من وجهة النظر الاقتصادية.

٨. تضطر المصارف الإسلامية للاحتفاظ بأرصدة نقدية سائلة، لدى مراسليها في تعاملها مع البنوك التقليدية بالدول الغربية، التي لا يوجد بها مصارف إسلامية، وهذا بهدف تغطية ما قد تفتحه من اعتمادات، أو تنفيذ معاملات التحويلات الخارجية، وهي لا تتقاضى فوائد، فتعتبر أموال معطلة من وجهة النظر الاقتصادي لاعتبار الفوائد حرام، وحتى لو تم أخذ هذه الفوائد بناء

على رأي الحنفية^(١) خلافاً للجمهور فيجب أن تتفقه في وجه الخير دون أن تنتفع بها.

وذكرت - صنت - أن من أهم أسباب فائض السيولة في المصارف الإسلامية^(٢):

- العلاقة بين المصرف المركزي والمصرف الإسلامي، حيث يمثل المصرف المركزي دوراً أساسياً في كونه الملجأ الأخير للقروض المقدمة للمصارف التقليدية في حال عسرها، وفي حال صعوبتها وعسرها، وهذه الخدمة يقدمها المصرف المركزي مقابل فائدة، وبما أن المصارف الإسلامية لا تستخدم الفائدة ولا تتعامل بها فهي محرومة من هذه الخدمة.

- تعمل المصارف الإسلامية في معظم دول العالم في ظل بيئة مصممة لتتناسب مع العمل المصرفي التقليدي، وذلك لعدم سيادة الجهاز المصرفي التقليدي.

- نقص وقلة الأدوات المالية التي تقوم المصارف الإسلامية باستخدامها، ويتفق كثير من الاقتصاديين بأن سوق الصكوك الإسلامية تعد إحدى أهم الأدوات الاستثمارية الواعدة في استثمار السيولة.

(١) حيث نص الحنفية في كتبهم: "... ولا ربا بين سيد وعبد، ولا بين حربي ومسلم مستأمن، ولو بعقد فاسد أو قمار؛ لأن ماله مباح؛ فيحل برضاه مطلقاً بلا غدر، ...، والحاصل أن الربا حرام إلا في هذه الست مسائل"، انظر: ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج٧، ص ٣٢١ - ٣٢٢.

(٢) صنت المطيري. (٢٠٢٢) المصدر نفسه.

- عدم وجود سوق مالية إسلامية دولية حديثة ومتطورة، حيث وجودها يعمل على امتصاص الزيادة في التي تكون في السيولة، ويعزز البنية الأساسية للخدمات المالية الإسلامية.

قد ينشأ ويتكون فائض السيولة النقدية في المصرف الإسلامي بسبب زيادة التدفقات النقدية الداخلة، أو نقص التدفقات النقدية الخارجية أو كلاهما معاً، وينشأ عن ذلك الفائض مجموعة من الآثار غير المرغوبة التي من الممكن تلخيصها في الآتي^(١):

- يسبب فائض السيولة تعطيل في الأموال بدون عملية استثمار، وهذا يتنافى مع القواعد والأحكام الشرعية الإسلامية، وكذلك يتسبب بضياع عائد كان من المحتمل الحصول عليه لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت فعلاً.

- تتأثر الأموال النقدية الزائدة عن الحاجة وغير المستثمرة بالانخفاض في قيمتها وذلك لعملية التضخم النقدي وهذا بدوره يؤثر على الربحية وعلى القيمة الحقيقية لرأس المال.

- يسبب فائض السيولة الإساءة لسمعة المصرف الإسلامي بتهمة أن إدارته غير قادرة على استثمار الأموال.

بسبب تفاعل الآثار معاً ينشأ عنهما انخفاض في العائد الإجمالي من أنشطة المصرف الإسلامي من جهة، وعدم الاستغلال الأمثل لطاقته في المساهمة في تحقيق المنافع الاقتصادية من جهة أخرى.

(١) المصدر نفسه.

المطلب الثاني: الأضرار التي تلحق المصارف الإسلامية نتيجة فائض

السيولة.

تقوم المصارف بدورٍ مهمٍ في اقتصاديات الدول، وبالرغم من ذلك نرى أن لهذه المصارف في اقتصاديات الدول النامية الدور ذاته ولكن بشكل أقل، وذلك لعدم تمكّن هذه المصارف من تقدير مستوى السيولة المصرفية التي يتوجب الاحتفاظ بها، فعدم دعمها للاقتصاد بالأموال اللازمة للنهوض بالوضع الاقتصادي الذي يحتاج إلى تنمية، وذلك بسبب احتفاظها بسيولة مالية كبيرة، وعدم استغلالها بالطرق المثالية في دعم مشاريع التنمية، حيث يعد كلاً من فائض السيولة أو العجز في السيولة أمران مرفوضان؛ لأنهما يسببان جملة من الآثار السلبية المتتالية، والتي في نهايتها توصل إلى نقص عائد الأموال المستثمرة، من ناحية أخرى تعتبر المصارف الإسلامية حديثة العهد في هيكل النظام المصرفي عموماً، ورغم قصر المدة الزمنية لإنشائها، إلا أنها تحتل مكانةً مميزةً خاصة فيما يتعلق بجذب المدخرات (وخاصة المدخرات المكتتزة لدى الأفراد، وذلك بسبب ابتعادهم عن إيداعها في المصارف التقليدية؛ تجنباً لشبهة الربا المحرم)، وإعادة توظيفها في المجالات الاقتصادية المختلفة في الاقتصاد القومي^(١).

تختلف البنوك التقليدية عن المصارف الإسلامية في التعامل مع فائض السيولة، حيث إن المصرف الإسلامي ليس بإمكانه أن يتصرف ويتخذ إجراءات بسرعة في فائض السيولة كما هو حال البنوك التقليدية، التي لا تواجه مشكلة في ذلك، فتتعامل البنوك التقليدية بشكل سهل، فيمكنها أن تودع ذلك الفائض في

(١) صنت المطيري، "مشكلة فائض السيولة وأضرارها على المصارف الإسلامية"، مجلة

الدراسات العربية، ٤٥ (٣) ١٥٤٣-١٥٥٠، ص ١٥٤٥.

أي بنك آخر بفائدة نقدية، وإن حصل لها عجز في السيولة فبإمكانها أن تقترض بفائدة أيضاً، وبالتالي لا يشكل فائض السيولة مشكلة خطيرة وكبيرة بالنسبة للبنوك التقليدية^(١).

ومن أجل تحقيق المصارف الإسلامية نوعاً من التوازن بين مصادر الأموال واستخداماتها في جميع الأحوال؛ فإنها تكون مجبرةً على عملية الاعتماد على إدارة متيقظة ورصينة للموارد المالية، وعملية تخطيط دقيق للتدفقات النقدية الداخلة والخارجة، وتحد ظل عدم وجود منافذ ومخارج كافية يمكن عن طريقها الحصول على السيولة النقدية، وحرصاً على توفير طلبات السحب المفاجئ، فإن المصارف الإسلامية مضطرة للاحتفاظ باستمرار بجزء من مواردها المالية بصورة نقد مادي جامد، أو ودائع مصرفية بدون عوائد، تفوق نسب السيولة المحددة من البنوك المركزية، مضحيةً بذلك بعوائد توظيف هذه الأموال، وذلك يؤثر على سمعة المصرف في نظر البنك المركزي، وأمام هيئات التصنيف والمودعين، وقد يؤدي إلى الانخفاض في قيمة السيولة المحتفظ بها بسبب التضخم^(٢).

المطلب الثالث: الحلول الشرعية لمشكلة فائض السيولة في المصارف الإسلامية.

تعتبر مشكلة فائض السيولة النقدية من أهم المشاكل التي تواجه المصارف الإسلامية، حيث تعرضها لصعوبة كبيرة في عملية استخدام هذه السيولة

(١) مصطفى نجم، فائض السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية لمصرفي بنك إسلام ماليزيا وبيت التمويل الكويتي بماليزيا، (قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، ٢٠١٥).

(٢) (صنعت المطيري، "مشكلة فائض السيولة وأضرارها على المصارف الإسلامية"، مجلة الدراسات العربية، ٤٥ (٣) ١٥٤٣-١٥٥٠، ص ١٥٤٥).

الفائضة عن حاجتها، ولا شك أن هذا يؤثر على أداء البنك، وعدم استثمار هذا الفائض بصورة جيدة، يضيع عليه فرصة استثمارية وأرباحاً كبيرة، ويعود السبب في ذلك إلى عدم توفر الأدوات الكافية لعملية توزيع الاستثمار، ومراعاة الموافقة بين السيولة والربحية مقارنة بالبنوك التقليدية، حيث تعد مشكلة فائض السيولة من أعقد المشكلات التي تواجهها البنوك الإسلامية، وقد تزايد الاهتمام بهذه المشكلة في وقتنا الحالي؛ نتيجة تغيرات الظروف السياسية والاقتصادية، وتأثير ذلك على البنوك^(١).

وفي هذا المطلب سيتم التعرّض لطريقتين من طرق حل مشكلة فائض السيولة في المصارف الإسلامية، حيث تم تقسيم المطلب إلى فرعين، أما الأول فهو حل مشكلة فائض السيولة من خلال المربحة الدولية، وأما الثاني فهو حل مشكلة فائض السيولة من خلال الصكوك الإسلامية.

الفرع الأول: حل مشكلة فائض السيولة من خلال المربحة الدولية.

يشكل الاستثمار داعماً مهماً وأساسياً للمسيرة المصرفية الإسلامية، وفي ظل نقص منتجات استثمارية بديلة عن المنتجات المالية التقليدية، يبقى المصرف الإسلامي بحاجة إلى طرق وآليات تهئ له فرصة استثمار سيولتها النقدية في الأجل القصير، واستجابةً للوضع السابق تم ابتكار وتطوير عدة منتجات لإدارة السيولة، أهمها: المربحة في السلع الدولية كبديل لأذونات الخزنة.

(١) راشد العازمي، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية تقييمية بيت التمويل الكويتي أنموذجاً، (معهد التمويل الإسلامي والمصارف الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، ٢٠١٩).

عُرفت المربحة بمفهومها البسيط قديماً من قبل المذاهب الأربعة بتعريفات متشابهة، فعرفها الحنفية بأنها: "بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح"^(١). وعرفها المالكية بأنها: "بيع السلعة بالثمن الذي اشتراها به، وزيادة ربح معلوم لهما"^(٢).

أما الشافعية فقالوا: "أن يبين رأس المال وقدر الربح، بأن يقول ثمنها مئة، وقد بعتهك بإياها برأس مالها وربح درهم في كل عشرة"^(٣).

وأما الحنابلة فقالوا: "البيع برأس المال وربح معلوم"^(٤).

وحديثاً عرّف مفهوم التعامل بالمربحة للأمر بالشراء في المصارف الإسلامية بأنها: "أن يقدم العميل إلى المصرف طالباً منه شراء السلعة المطلوبة من قبل العميل، وعلى أساس الوعد منه بشراء تلك السلعة فعلاً مربحة، ويتم تحديد النسبة التي يتفقان عليها، ويدفع الثمن مقسطاً حسب إمكانياته"^(٥).

وأما فيما يخص المربحة الدولية، والتي يجري من خلالها قيام المصرف الإسلامي بالوكالة عن عميله في شراء سلع من السوق الدولية (غالباً يتم التعامل مع سوق لندن للمعادن) نقداً كالألمنيوم، والخشب وغيرها من السلع

(١) علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٨٨٢)، ج ٥.

(٢) محمد بن أحمد بن عرفة الدوسقي، حاشية الدوسقي على الشرح الكبير، (لبنان: بيروت دار الفكر، د.ت)، ج ١٢.

(٣) محيي الدين بن شرف أبو زكريا النووي، المجموع شرح المذهب، لبنان: (بيروت، دار الفكر، د.ط، د.ت).

(٤) عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعلي الحنبلي، (١٩٦٨)، المغني، (مكتب القاهرة، د.ط)، ج ٤.

(٥) سامي حسن حمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشرعية الإسلامية، (الأردن: مطبعة الشرق، ط ٢، ١٩٨٢).

المتاحة بالأسواق الدولية، ويبيع المصرف الإسلامي إلى أطراف أخرى في نفس السوق بسعر أعلى وبشروط دفع مؤجلة، وبهذا تمكنت المصرفية الإسلامية من الاستجابة لرغبة عملائها في استثمار مدخراتهم بطريقة معقولة من ناحية شرعية، وذات مخاطر متدنية، مع تحقيق أرباح مقبولة على المدى القصير، ويعود السبب في لجوء المسؤولين عن المصارف الإسلامية إلى عملية التعامل مع بورصة لندن للمعادن، في معاملات المربحة السلعية لأغراض إدارة السيولة إلى تميز القانون البريطاني الذي يمتاز بسرعة فصله في قضايا التعاملات المالية، حتى ولو كانت هنالك مبالغ كبيرة، والطريقة التي تتم بها المعاملة السابقة كالآتي⁽¹⁾:

- يتعامل المصرف الإسلامي مع سماسرة أو بنوك أخرى، وذلك بعملية شراء السلع من الأسواق الدولية للمعادن والسلع، عن طريق السماسرة نقداً.
- يقوم المصرف الإسلامي ببيع السلعة إلى مشتر بسعر أعلى عن طريق السماسر، وبشروط الدفع، وهذا لا يجوز، ويكون به عدة مخالفات شرعية، من أهمها المعاملة صورية وليس حقيقية، وذلك بسبب الحصول على التمويل وليس السلع أي انتقاء قصد الحصول على السلعة المعدن، فهي غير مقصودة للبائع ولا للمشتري، بل تعتبر مجرد ذريعة للتمويل وإذا كان كلا الطرفين له مصلحة في السلعة ذاتها، فلماذا يكون الحرص على عدم استيفاء شروط عملية البيع والشراء والقبض، وكذلك لا تشبه المربحة السلعية المربحة للأمر بالشراء التي تكون فيها السلعة مقصودة للعميل، بل تكون عبارة عن وسيلة للحصول على

⁽¹⁾ (Sayd farouk, Islamic bank treasury and liquidity management, the 18 th international Islamic finance forum, UK, 2010.

عملية التمويل؛ حيث يشتري العميل المعدن بثمن مؤجل؛ لكي يبيعه فوراً ويحصل على النقد.

الفرع الثاني: حل مشكلة فائض السيولة من خلال الصكوك الإسلامية.

تعدّ مشكلة فائض السيولة ذات أهمية كبيرة، ولذلك من المهم إدارتها، ولبروز الصكوك وزيادة إصداراتها عالمياً أهمية واضحة في استعمالها كأحد أدوات حل مشكلة فائض السيولة في القطاع المصرفي، حيث توجهت الكثير من المصارف الإسلامية إلى إصدار صكوك لإدارة سيولتها أمام باقي الأدوات المالية الإسلامية الأخرى، حيث تمكنت الصكوك من فرض تواجدتها ضمن الخطط التي تنتجها المصارف الإسلامية، فقد عرفت الصكوك بأنها "أدوات مالية إسلامية استُحدثت وفق قواعد خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية"^(١)، إن مميزات الصكوك تختلف عن نظيراتها من الأدوات المالية التقليدية، وإن كانت تشترك معها في كثير من الخصائص، وهذا مما زاد الإقبال عليها، وزاد قبولها، وحصولها على ثقة عالية من طرف المتعاملين في الأسواق المالية، والبنوك والمستثمرين بصفة عامة، فتمثل الصكوك أوراق مالية تصدر بقيم متساوية لجميع حملتها، وتكون نشرة الإصدار محددة للقيمة الاسمية للصكوك، وعدد الصكوك والأرباح المتوقعة الحصول عليها، وما يميز حامل الصكوك هو أن له حق ملكية حصة شائعة غير محددة في أصول المشروع، الذي تموله الصكوك، ولا تمثل ديناً في ذمة الشركة المصدرة، فتعمل الصكوك على تحديد نسبة معينة

(1) (Mansour, A. M. (2009). aleamal bialsukuk al'iisthmariat al'iislatiat ealaa almustawaa alrasmii walhajat 'iilaa tashriat jadida. Paper presented at the Islamic Banking Conference: Between Reality and Hope, Department of Islamic Affairs and Charitable Activities, Dubai 31 May- 3 June.

لحاملها من الربح المتوقع في المستقبل المتفق عليه في نشرة الإصدار، كما يتحمل حملة الصكوك كامل المخاطر الناتجة عن الاستثمار فيها وفي حدود ما يملكون منها، وتختلف الصكوك عن باقي الأوراق المالية بأنها تصدر وفق عقد شرعي له أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، فالصكوك قابلة للتداول في الأسواق المالية ما لم يوجد مانع، أو ضابط شرعي يعمل على منع تداولها، فهي تنشأ للاستثمار في أصول جديدة أو تسييل أصول قائمة^(١).

ولا تختلف طريقة تعامل المصارف الإسلامية مع الصكوك الاستثمارية عن طريقة التعامل مع شهادات الاستثمار المصرفية، حيث إنه في حالة وجود فائض في السيولة عن المشروعات الاستثمارية القائمة والمخططة يعمل المصرف الإسلامي على شراء هذه الصكوك ضمن معايير وضوابط محددة^(٢).

فالحهدف الأساسي لعملية توريق أو تصكيك الموجودات، هو إيجاد أدوات مالية جديدة مرتبطة بموجودات ما يمكن التداول بها في الأسواق المالية، فذلك يؤدي لعملية زيادة في نسبة السيولة لهذه الأسواق كما يؤدي كذلك لعملية خلق تدفقات مالية جديدة؛ هذا ويمكن توضيح الأهمية المتعاظمة التي تضفيها صناعة التوريق على حركة الاقتصاد عن طريق عملية عرض لدوافع وأهداف عملية التوريق منها: يوفر التوريق للمقترضين بديلاً عن الإقراض التقليدي خارج

(١) محمد غزال، "استخدام الصكوك لإدارة سيولة المصارف الإسلامية - دراسة تحليلية للتجربة الماليزية والبحرينية"، المجلة العالمية للتراث الإسلامي، (الجامعة العالمية الإسلامية ماليزيا، مجلد (٢) العدد (١)).

(٢) ناصر فرج، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية - دراسة على مصرف معاملات إندونيسيا فرع مالانج (دراسة وصفية تحليلية)، (بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة مولانا إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٦).

الميزانية العمومية (Traditional Off Balance Sheet Lending)، إذ يسمح للمقترضين بتحويل الموجودات غير السائلة إلى السيولة النقدية، ثم إعادة توجيه هذه النقدية للاستثمار في الذمة المدينة، وتوسيع حجم الأعمال، بدون الحاجة لعملية زيادة حقوق الملكية^(١).

الفرع الثالث: حل مشكلة فائض السيولة من خلال إيداعها في البنوك المركزية.

تعتبر مشكلة افتقار المصارف الإسلامية لبنك مركزي إسلامي تلجأ إليه عند وقوعها في مشكلة فائض السيولة أو عجزها مشكلة كبيرة، ففي حالة وجود فائض في السيولة لا تتمكن من إيداعه في البنك المركزي؛ لأن هذا الأخير لا يمتنع عن أخذ فوائد عن فترة الإيداع، وليس عند البنوك المركزية أو البنوك التجارية أي أدوات أو وسائل إسلامية، يمكن للبنوك الإسلامية أن تحل بها هذه المشكلة، فقد كان استمرار تدفق الودائع على المصارف الإسلامية حامياً لها من الوقوع في مشكلة نقص السيولة، وبالتالي عدم احتياجها للبنك المركزي خلال الفترة الماضية، وهذا ما جعل مشكلة المسعف الأخير للبنوك الإسلامية المتمثلة ببعض التسهيلات من البنك المركزي قائمة حتى اليوم؛ لأن المصارف الإسلامية لم تقع في مشكلة جدية مثل البنوك التجارية، وبالتالي لم تطرح هذه القضية بجدية، ولم توجد حلولاً لها^(٢).

(١) محي الدين، محمود. (٢٠٠٢). "الأبعاد الاقتصادية والمالية للتوريق"، موسوعة التوريق، اتحاد المصارف العربية.

(٢) مصطفى نجم، فائض السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية لمصرفي بنك إسلام ماليزيا وبيت التمويل الكويتي بماليزيا، (قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، ٢٠١٥).

فالبنك المركزي يقوم بمجموعة من الإجراءات، وعملية إصدار بعض القوانين لتنظيم حجم السيولة في الدولة وحماية أموال المودعين في البنوك لضمان ردها إليهم، ومن ضمن هذه الإجراءات عملية فرض نسبة احتياطات نقدية إجبارية، ونسبة محددة للسيولة النقدية يجب على البنك الاحتفاظ بها، بحيث تستقطع من الودائع، وتبقى في أرصدة البنك نفسه، أو لدى البنك المركزي، "والعناصر التي يعدها البنك المركزي من الموجودات السائلة: المسكوكات وأوراق النقد، والأرصدة لدى البنك المركزي، وصافي الأرصدة الدائنة لدى البنوك المرخصة الأخرى، وصافي الأرصدة الدائنة بالعملات الأجنبية لدى البنوك في الخارج، والسندات الحكومية، وأذونات الخزنة، والسندات الأجنبية، وبعض هذه العناصر كالسندات وأذونات الخزنة يدر عائداً بالنسبة للبنوك التقليدية، بينما نجد أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بها، وبالتالي فإن عليها حتى تحافظ على نسبة السيولة المقرر أن تحتفظ بها بكميات أكبر من السيولة النقدية التي لا تدرّ عليها أية عوائد، فإذا ما كانت نسبة السيولة المقررة هي ٢٥% من إجمالي الودائع مثلاً فذلك يعني أن على المصرف الإسلامي أن يعطل ٢٥% من ودائعه، ومن بينها ودائع الاستثمار التي تشكل عادة ٨٠% من جملة ودائع المصارف الإسلامية، مما يؤدي إلى عدم استثمارها بالكامل على غير رغبتهم، وبالتالي ينعكس ذلك في صورة انخفاض في نسبة الأرباح المتحققة"^(١).

(١) أحمد محي الدين أحمد. (١٩٩٣). "علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي"، (ورقة مقدمة للمؤتمر الاقتصادي الأول المنعقد باسم: حلقة النقاش الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي)، ص ١٤.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث، توصل الباحث إلى عدة نتائج أهمها ما يأتي:

(١) أن لإدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية عموماً أهمية كبيرة جداً، وبالتالي فإن نقص أو فائض السيولة النقدية يعدّ تحدّياً مهماً يقع على عاتق إدارة المصرف التغلب عليه، بل والسعي المسبق لعدم حصوله.

(٢) أن مشكلة نقص السيولة النقدية، والتي تكون بسبب زيادة التدفقات النقدية الخارجية وانخفاض التدفقات النقدية الداخلة، قد تنتج عنها آثار سلبية تؤثر على سمعة المصرف الإسلامي وثقة عملائه فيه، لذا يتوجب على إدارة المصرف الإسلامي السعي جاهدة إلى عدم الوقوع في مثل هذه المشكلة.

(٣) أنه يمكن لإدارة المصرف الإسلامي معالجة مشكلة نقص السيولة النقدية عن طريق بعض الحلول، ومنها: الصكوك، وإنشاء سوق مصرفية بين المصارف الإسلامية.

(٤) عرّف الاقتصاديون فائض السيولة النقدية في المصارف الإسلامية بعدّة تعريفات، منها: "توافر سيولة زائدة عن حاجة المؤسسة"، وهو تعريف: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

(٥) أن مشكلة فائض السيولة النقدية تعد مشكلة ينبغي على إدارة المصرف الإسلامي تقاؤها؛ لأنها تعني ضياع فرص استثمارية كان من الممكن أن ترجع بعوائد مالية تزيد من نسبة الأرباح، وهذا يتنافى مع القواعد والأحكام الشرعية الإسلامية.

(٦) أنه يمكن لإدارة المصرف الإسلامي معالجة مشكلة فائض السيولة النقدية عن طريق المراجعة في السلع الدولية كبديل لأذونات الخزنة، والصكوك الإسلامية.

المصادر والمراجع

- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، (دار صادر، لبنان، بيروت، ط ١).
- أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر، الإجماع، (دار المسلم للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٤).
- أحمد العائد وآخرون، المعجم العربي الأساسي، (باريس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، د.ط، ١٩٨٩).
- أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، (دمشق: دار القلم، ط ٢، ١٩٨٩).
- أحمد بن محمد الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د.ط).
- أحمد بن محمد الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د.ط).
- أحمد عبد العزيز الششري، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية -دراسة تأصيلية تطبيقية، (أطروحة دكتوراه، السعودية: معهد العالي للقضاء - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠١٤).
- أرشد فؤاد التميمي، الأسواق المالية، (الأردن: دار اليازوري للنشر والتوزيع، د.ط، ٢٠١٢).
- الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.

أ. علي حمد عي الصواغ/ د محمد تقي الدين بن محمد

الأمين محمد، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة بين مصرف بنغلاديش الإسلامي ومصرف ماليزيا الإسلامي، (بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، ٢٠١٦).

جمال الدين عطية، المصارف الإسلامية بين الحرية والتنظيم: التقليد والاجتهاد، النظرية والتطبيق، (قطر: كتاب الأمة، ط١، ١٩٨٧).

حسين شحاتة. (٢٠١٠). "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات"، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من ١٩-٢٣ محرم، رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي، مكة المكرمة.

حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، (رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف بالجزائر، ٢٠١٢).

الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة

العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

راشد العازمي، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية تقويمية بيت التمويل الكويتي أنموذجاً، (معهد التمويل الإسلامي والمصارف الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، ٢٠١٩).

سامي حسن حمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، (الأردن: مطبعة الشرق، ط٢، ١٩٨٢).

سفيان أحمد، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العامة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، (جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ٢٠١٥).

- سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، (دار النشر للجامعات، ط ١، ٢٠٠٥م).
- صالح جميل ملائكة، التوريق وأدوات السيولة للسوق الإسلامية، (ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، ١٩-٢٠-٢٠٠٢ يونيو، ٢٠٠٢).
- صنت المطيري، "مشكلة فائض السيولة وأضرارها على المصارف الإسلامية" مجلة الدراسات العربية، (٣).
- عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعلي الحنبلي، (١٩٦٨)، المغني، (مكتب القاهرة، د.ط).
- عجيل جاسم النشمي، (٢٠٠٩). "التوريق والتصكيك وتطبيقاتها"، الدورة التاسعة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي، دولة الامارات العربية المتحدة.
- علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٨٨٢).
- علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري ابن حزم، المحلي بالآثار، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت).
- علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، (دار الجيل، ط ١، ١٩٩١).
- غازي الرقيبات، مشكلة فائض السيولة في البنوك الإسلامية وأثرها على الأداء، (كلية إدارة المال والأعمال، جامعة آل البيت الأردن، ٢٠١٣).
- غياث الدين أبو محمد بن غانم بن محمد البغدادي، مجمع الضمانات في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، (د.ط، ١٩٩٩).
- الفتاوى الشرعية في المسائل الاقتصادية، (بيت التمويل الكويتي، رقم ٨٣٠).
- الفيروزآبادي، مجد الدين. "القاموس المحيط". (د.ت).

أ. علي حمد عي الصواغ/ د محمد تقي الدين بن محمد

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، موطأ الإمام مالك، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، ١٩٨٥)، رقم (٨٣).

مجمع الفقه الإسلامي، صكوك الاجارة القرار، رقم ١٣٧ (٣/١٥) ١١-٦- مارس، ٢٠٠٤م.

محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، د.ط، ٢٠٠٠).

محمد بن أحمد بن عرفة الدوسقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (لبنان: بيروت دار الفكر، د.ت).

محمد بن محمد بن عبد الرحمن، الرعيني المالكي الحطاب ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين البابرتي، العناية شرح الهداية، (دار الفكر، د.ط، د.ت).

محمد غزال، "استخدام الصكوك لإدارة سيولة المصارف الإسلامية -دراسة تحليلية للتجربة الماليزية والبحرينية"، المجلة العالمية للتراث الإسلامي، (الجامعة العالمية الإسلامية ماليزيا، مجلد (٢) العدد (١)).

محمد محمود حبش، الأسواق المالية العالمية وأدواتها المشتقة- تطبيقات عملية، (الأردن: د.ط، ١٩٩٨م).

محمود بن أحمد البخاري الحنفي ابن مازة، (ت: ٦١٦هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٤).

محي الدين، محمود. (٢٠٠٢). "الأبعاد الاقتصادية والمالية للتوريق"، موسوعة التوريق، اتحاد المصارف العربية.

محبي الدين بن شرف أبو زكريا النووي، المجموع شرح المذهب، لبنان: (بيروت، دار الفكر، د.ط، د.ت).

مصطفى نجم، فائض السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية لمصرفي بنك إسلام ماليزيا وبيت التمويل الكويتي بماليزيا، (قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، ٢٠١٥)، ص ١٠١، ص ١١، جبرين الجبرين، وصالح العواد، تجربة المملكة العربية السعودية في مجال اتفاقيات إعادة الشراء (الريبو)، (أبو ظبي: منشورات صندوق النقد العربي، د.ط، ٢٠٠١).

مصطفى نجم، فائض السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية لمصرفي بنك إسلام ماليزيا وبيت التمويل الكويتي بماليزيا، (قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، ٢٠١٥).

المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (٤٤)، (السيولة: تحصيلها وتوظيفها). منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، (بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٤٣٢هـ).

ناصر سيد أحمد وآخرون، المعجم الوسيط، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠٨).

ناصر فرج، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية - دراسة على مصرف معاملات إندونيسيا فرع مالانج (دراسة وصفية تحليلية)، (بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة مولانا إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٦).

أ. علي حمد عي الصواغ/ د محمد تقي الدين بن محمد

ناصر فرج، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية - دراسة على مصرف معاملات إندونيسيا فرع مالانج (دراسة وصفية تحليلية)، (بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة مولانا إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، ٢٠١٦).
نبيل وشيبان، ودينا كنج شيبان، قاموس أركابيتا للعلوم المصرفية والمالية، (بيروت: مطبعة كركي، ط٢، ٢٠٠٨).

مراجع الانترنت:

ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، "مصرفية إسلامية"،

<https://ar.wikipedia.org/wiki> آخر زيارة للموقع بتاريخ: (١٣-٥-

٢٠٢٣م).
